

وزارة الاستثمار

قرار وزارى مشترك رقم ٧ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١/٩

بشأن سعر توريد قصب السكر لموسم عصير ٢٠١٣

وزراء

الاستثمار

الزراعة واستصلاح الأراضى

المالية

التموين

بعد الاطلاع على قرارى السيد رئيس الجمهورية رقمى ٩٠ لسنة ٢٠١٢ و ١١٣ لسنة ٢٠١٢ ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٢ بتنظيم وزارة الاستثمار ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦ لسنة ٢٠١٣ بتعيين بعض السادة الوزراء ؛
وعلى ما تم عرضه من شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية والشركة القابضة
للصناعات الغذائية ومجلس المحاصيل السكرية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يتم توريد محصول قصب السكر للعام الحالى ٢٠١٣ لمصانع شركة السكر
والصناعات التكاملية المصرية اعتباراً من ٢٠١٣/١/١

(المادة الثانية)

تحدد أسعار التوريد بواقع ٣٦٠ جنيهاً للطن وذلك لموسم التوريد الحالى ٢٠١٣

(المادة الثالثة)

يتم تخصيص مبلغ جنيه واحد من كل طن قصب مورد لصالح مجلس المحاصيل السكرية وكذلك مبلغ عشرين قرشاً عن كل طن لصالح الجمعية التعاونية الزراعية العامة لمنتجى قصب السكر ، على أن تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية بتسديد المبالغ المحصلة لكل جهة .

(المادة الرابعة)

تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية باستلام كامل كميات القصب من الموردين حتى نهاية موسم التوريد .

(المادة الخامسة)

تقوم اللجان الإشرافية بالمصانع بمتابعة أعمال وزن واستلام القصب وبعد خصم الشوائب .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

د. صلاح عبد المؤمن خليل

وزير الاستثمار

أسامة صالح

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. باسم كمال محمد عودة

وزير المالية

د. المرسى سيد حجازى